

الابن البار والابن العاق في المجتمع البابلي

د. هبة حازم محمد النعيمي

كلية الآثار – جامعة الموصل

المقدمة:

يُعد هذا البحث محاولة لإبراز صورة واضحة عن واجبات الابن البار والابن العاق ونظرة المجتمع والقوانين البابلية القديمة تجاهه.

أوصلنا البحث إلى أمور جوهرية فيما يخص الأسرة العراقية القديمة في المجتمع البابلي القديم، إذ اهتم الانسان ومنذ اقدم العصور بأهمية النسل وإنجاب الأولاد والإكثار منهم وذلك لعدة أمور منها، اقتصادية تتمثل بإعالة الأبوين وقت الشيخوخة والكبر، وحق الأبوين ببيع أولادهم ورهنهم في حالات الفقر والعوز المادي، ودينية تتمثل بقيام الأولاد بإداء المراسيم والطقوس الجنائزية بعد وفاتهم.

وكان احترام الأبوين وطاعتها من اهم واجبات الابن البار تجاه أبويه. وفي الواقع لم يكن يُنظر في المجتمع آنذاك إلى احترام الأولاد وتوقيرهم للأبوين على انه مجرد واجب قانوني مفروض عليهم. ولا يقتصر أثر الاخلال به على الأسرة والبيت فحسب بل كان يمتد ليشمل الأفراد الآخرين بوصفه منطوياً على المساس بتقاليد المجتمع البابلي القديم وقوانينه.

وكان التقصير بحق الوالدين يُعد من الآثام والذنوب الكبيرة التي يرتكبها الابن العاق تجاه أبويه، ويؤيد ذلك الكثير من الحكم والأمثال، فضلاً عن محاسبته وفق القوانين التي نصت هي الأخرى على محاسبة الابن العاق في المجتمع البابلي القديم.

The Dutiful Son and The Undutiful Son

Dr. Heba H. Al- Noaemy

College of Archaeology – University of Mosul

Abstract

This research was an attempt to highlight a clear picture of the duties of the righteous son and the disabled son and the look of society and the ancient. Babylonian laws towards him. This research has brought us to the fundamental issues concerning the old Iraqi family in the right of

parents to sell and mortgage their children in the hands of ceremonies and funerary retinal after their death, and respect for parents and obeying one of the most important duties of not consider the respect of the children and their parents as a legal duty imposed not only on the family and the houses old, but also on the other thdividuals as being based on the traditions and laws of the old Babylonian society. The parents of the great sins and sins committed by the son punishment towards his parents and yaid that a lot of go vided for the punishment of the son the successor in the society of the Babylonian old

الابن في اللغة:

DUMU مفردة سومرية تعني: ابن يقابلها بالأكدية مارو Māru^(١) وقد أطلق الأكديون المفردة على الابن الحقيقي والابن المتبني على حدّ سواء، وفي النصوص المسمارية فإن المفردة أطلقت جوازاً على المؤنث أيضاً فالحكم القانوني والمثل إذا ورد فيه مارو Māru يشير إلى المؤنث والمذكر على حدّ سواء.

البر في اللغة:

البرُّ: خلاف العُفوق، يُقال: بررتُ والديّ، أبرُهُ برّاً، فأنا بار به وبارٌّ، وجمع البر أبرار وجمع البار بررّة، فلان يبر خالقه: أي يطيعه، والبرُّ هو التوسع بالطاعات واعمال الخير والاحسان، وبر الوالدين اطاعتهما وإظهار الودّ لهما، والبرُّ كلمة جامعة لكل اعمال الخير^(٢) وان البر يهدي إلى الجنة قال تعالى ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ جَبَّارًا شَقِيًّا﴾^(٣).

العقوق في اللغة:

العين والقاف المضعفة أصل يدل على الشقّ والقطع، وإليه يرجع عقوق الوالدين، وهو قطعهما، لأن القطع والشقّ واحد، يقال عقوق الوالد أباهُ وعق أمه أي آذاهما وعصاهما وخرج عن برهما فهو ضدّ البرِّ، واما مفهوم عقوق الوالدين في الاصطلاح فهو إغضابهما وترك الاحسان إليهما، وعقوق الوالدين هو ما يتأذى به الوالدان من ولدهما من قول أو فعل أو معصية لهم^(٤).

الابن البار وواجباته في المجتمع البابلي القديم:

إن طاعة الوالدين وإجلال الكبير من الفضائل التي سعى العراقيون القدماء إلى ترسيخها في تربية أولادهم عليها، وهناك الكثير من الامثال والحكم الخلقية التي تشيد بذلك^(٥) ومن الأمثلة على ذلك التشيد السومري الذي يصف الطاعة والافعال الفاضلة الجميلة جاء فيه:

"إسمع كلمة أمك كما تسمع كلمة إلهك"^(٦).

"إسمع كلمة أخيك الأكبر كما تسمع كلمة أبيك ولا تغضب قلب أختك الكبرى"^(٧).

كذلك أوصى الحكيم احيقار^(٨) إلى ضرورة واحترام الوالدين وطاعتها فقد ذكر:

"أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض. من لا يفاخر باسم أبيه وأمه لیت الشمس

لم تشرق عليه. يا بني لا تجلب عليك لعنة أبيك وأمك وإلا فإنك لن تفلح ببنيك"^(٩).

ومن أدب التربية عند العراقيين القدماء مثل سومري يحث على القناعة التي متى ما يمتلكها

الأبناء فإن ذلك يعد مؤشراً على برهم:

GIŠ- ŠUB ŪS- SA- ABA MA- ZU HÚL- LA- AB KAŠ4 DUG4- GA- AB DINGIR- ZU HÚL- AB	الترجمة: "اقبل مصيرك واجعل والدتك فرحة" ^(١٠)
---	--

وقد حرص الآباء، كل الحرص على مكافأة الابن البار بالرضى عنه كما يذكر النص

"الأب يعطي بركة خاصة للابن البار المتواضع"^(١١)

إن الأمثلة التي أشرنا إليها آنفاً جميعها سومرية الأصل؛ لأنها جاءت من نصوص كانت قد دونت في العصر البابلي القديم (٢٠٠٦-١٥٩٥ ق.م) الذي عُد الوارث الشرعي للحضارة السومرية الأصلية، إذن فالمجتمع البابلي كان متأثراً بدرجة كبيرة بالمجتمع السومري وعاداته وتقاليده التي عدها المختصون في دراسة المجتمعات القديمة إنموذجاً تأثرت به، لقد فرضت هذه العادات والتقاليد على الابن عدة واجبات يمكن أن نلخصها فيما يأتي:

أولاً: حقّ الطاعة:

حقّ الطاعة أول حقّ وأهم حقّ يقع على الأبناء تجاه والديهم، والواضح من النصوص أن الابن إذا كان باراً فإن حقّ الطاعة يصل إلى القبول ببيعه أو رهنه طاعةً لوالديه^(١٢)، حيث يمكن عد هذا الإجراء بقايا السلطة الأبوية المطلقة على الأسرة التي ظهرت مع ظهور الملكية الفردية التي حددت فيما بعد ملامح الابن البار في المجتمع البابلي، وعلى الرغم مما في هذا الإجراء من

تجاوز على حقوق الابن ومكانته في العائلة إلا أننا نجد أن القوانين قد أقرت هذا الاجراء في أحكامها^(١٣)، حيث يمكن للابن أن يخدم تحت سلطة الدائن المرتهن لمدة ثلاث سنوات إذ كان يمكن للدائن في غضون ذلك أن ينتفع من عمل الولد حتى يستوفي قدره من دين أبيه وعند انقضاء المدة المذكورة كان للولد أن يتحرر من سلطة الدائن وبغض النظر عما إذا كان استوفى بالفعل دين أبيه^(١٤)، حيث تذكر المادة (١١٧).

كما جاء في نص المادة ١١٧ من قانون حمورابي:

<p>šum- ma- a- wi- lame- hi- il- tum is- ba- at- ma- DAM- sú- Dumu- šu- ùDUMU. SAL- sú a- na- kù. BABBAR id- di-in- ù Lua- na- ki- iš- ša- a- na ki- iš- ša- a- tim it- ta- an- di- in- MU-3- KAM- [ša- a- a- ma- ni- šu- nu ù ka- ši- ši- šu- hn- i- ip- pi- šu- i- na ri- bu- tim- ša- at- tim- an- du- ra- ar- šn- nu- iš- ša- ak- ka- an</p>	<p>الترجمة: "إذا استحق التزام على رجل و اعطى بالفضة زوجته (أو) ابنه أو ابنته أو اعطاهم للاحتجاز، يعملون ثلاث سنوات في بيت مشترتهم أو حاجزهم ويخلي سبيلهم في السنة الرابعة"^(١٥).</p>	
--	---	--

وقد يرهن الأب نفسه مع والده في بيت الدائن لإيفاء ما على الأب من ديون كما ورد في عقد من العصر البابلي القديم: "رهن ولد يدعى mannum ki-il-li-ya مع أبيه issur-sin لدى الدائن لحين سداد الوالدين ..."^(١٦).

ومن حقوق الطاعة أيضاً حقّ للأب في بيع أولاده، وكان بيع الأولاد آنذاك، يقع إما عقاباً للولد العاق، وإما بسبب فقر الأب في ظروف الضغط الاقتصادي الشديد وعند الطوارئ، وسوء سلوك الولد العاق وانكاره لأبيه عند ذلك يقص شعر ناصيته وبيعه كعبد مقابل المال، كما ذكر حقّ الأبوين عند انكار الولد المتبني لهما ظروف العوز والفقر كثيراً ما كانت تضطرّ الآباء والأمهات في المجتمع العراقي القديم إلى بيع أولادهم، ويبدو أنّ حدة هذه الممارسة كانت تشتد في اثناء الأزمات الاقتصادية التي تسببها الحروب والكوارث الأخرى حيث كانت تقلّ كميات الغلال وترتفع أسعارها ارتفاعاً فاحشاً، مما يؤدي إلى حدوث خانقة اقتصادية في البلاد ولجوء الفقراء والمعدمين من الناس إلى بيع أولادهم لإنقاذ أنفسهم من الجوع والموت^(١٧).

وقد اظهرت لنا بعض النصوص ايضاً لجوء بعض الفقراء من الناس إلى تقديم أولادهم بوصفهم عبيداً إلى المعابد ومن دون أي ثمن لعدم تمكنهم من اعاليتهم وابقائهم على قيد الحياة^(١٨).

ثانياً: حقّ الإعالة:

من أبرز صفات الأبن البار وواجباته تجاه والديه هي الإعالة، ويقصد به حقّ افادة الوالدين من كسب أولادهم وأعمالهم ونشاطهم طالما كانوا يعيشون معهم في بيت واحد، كل بحسب سنة وجنسه، فقد كان على الأولاد من الإناث ان يساعدن أمهاتهن في اعمالهن المختلفة، ولاسيما المنزلية منها^(١٩).

اما الذكور من الأولاد فكانوا يشكلون لأسرهم عوناً مادياً^(٢٠).

ولاسيما عندما يقوم الأولاد بالعمل خارج نطاق الأسرة فأن الأموال والأجور التي كانوا يحصلون عليها تؤول إلى ابويهم تعبيراً عن برهم لهم^(٢١). لان الاموال المكتسبة من الأبوين والأولاد كانت تنصب جميعاً في الذمة المالية المشتركة للأسرة حيث يتصرف بها رب الأسرة أو الأب في اعالة الأسرة، وقد ورد بهذا الشأن في نص مسماري "الأب يجمع الفضة من عمل ولده"^(٢٢).

ويذكر في نص آخر أنّ على المتبني دفع تعويض ماديّ بحسب الاتفاق المبرم بالعقد كما

يذكر النص (puzur-sad-Ninha مع Lamaz Ningal تبينا ولدين هما munananum, Abba وقد تعهد الوالدين بالتبني بتقديم نفقة شهرية وسنوية إلى أمها لأعالتها^(٢٣).

وفي نص آخر نجد أن ثلاثة أخوة تعهدوا بتقديم الإعالة السنوية لأهمهم والتي تتضمن مواد الإعالة (الحبوب والزيت والصوف) فضلاً عن إعطائها (أمة) لخدمتها طوال حياتها، إذن فإن الظروف العائلية التي قد تتطلب عدم تواجد الأولاد مع والديهم طوال الوقت، عوضها البابليون بالخدم الذين يؤدون الواجبات المناطة بهم عوضاً عن الأولاد، ونجد في نص آخر أن الجد اشترط على أحفاده الثلاثة ان يعيلوا أهمهم واذا لم يعيلوها لن يحصلوا على أي شيء من تركة جدهم كما ذكر النص:

	AMA- šu- nu- li- ta- na- ba- Lu ša i- na ŠÀ-3DUMU. MEŠ- ia AMA- Ma- šu ú- ul it- na- bal- a- na ḪA. LA- Šu- NU.TUK	الترجمة: "يعيلون أهمهم في أي وقت الأولاد الثلاثة (إذ) لم يعيلوا أهمهم لن يحصلوا على تركتهم".	
--	--	---	--

قد تكون أعمال البر مشروطة بالحصول على التركة، وهذا قد لا يعني أن الأولاد هم غير بارين بوالديهم إلا أن البابليين اعتادوا على تدوين جميع التزاماتهم وتعهداتهم حتى بين أفراد العائلة الواحدة.

وفي إحدى الرسائل نجد أن أمراءه تعاتب أخاها؛ لأنه لم يقدم مواد الإعالة لأهله، نقرأ فيها الآتي:

	i-pi-ir-ka ma-am-ma-an a-na um-mi-ka- ú - la id-di-in	الترجمة: "إعالتك لم يعطيها احد لأمك".	
--	--	--	--

وهي إشارة مهمة تشير إلى حرص البابليين على بر والديهم فالأخت تعاتب أخاها؛ لأنه مقصر في بر أمه، وفي النص إشارة مهمة إلى أن هذا العمل يصدر من الابن الراعي الذي يعمل ليعين والديه برأ بهم، فعلى من وصف الباحثين للمجتمع البابلي بأنه مجتمع تجار مادي إلا أن الصفة الإنسانية الملتصقة بالبشر هي الغالبة^(٢٤)، وقد اشارت النصوص المسمارية من العصر البابلي القديم إلى أن اعالة الأب والام تقع على عاتق الأبناء سواء كانوا ابناء طبيعيين أو بالتبني فقد كان من اهم اسباب التبني من قبل كبار السن هو ايجاد المعيل لهم فقد كانت اعالة الأبوين حقاً مفروضاً على الأبناء. ومن الجدير بالذكر ان القوانين البابلية لم تشر في موادها إلى اعالة الأبوين على الرغم من اهميتها في الجميع فقد ترك المجتمع هذا الحق الاجتماعي إلى الاعراف السائدة في المجتمع التي نجد صداها في الاتفاقات والشروط التي اظهرتها الوثائق اليومية^(٢٥).

وقد وردت معظم الإشارات إلى إعالة الأب والام في عقود التبني فالتبني، يقوم على شرطين أساسيين يقع الأول على عاتق الشخص المتبني وهو الاعتراف ببنوة الشخص المتبني وجعله وريثاً له، أما الشرط الثاني فيقع على عاتق الشخص المتبني وهو تقديم الإعالة للشخص المتبني طوال فترة حياته مقابل حصوله على تركته، وهذا ما نلاحظه في احد النصوص المسمارية حيث نجد ان رجلاً قام بتبني شخصين أصبحا أولاده، وسيقوم هذان الشخصان بتجهيز أبيهم بمواد الإعالة مقابل حصولهم على التركة حيث يذكر النص ما يأتي:

	PN ₁ ú PN ² , PN3 AD. DA. NE. NE. RA LTU. DAIP1 ŠE. TA. ÀM1/3 SIL À Í. GIš. TA. ÀM MU. ÀM3 MA. NA SÍG. BAIN. NA	الترجمة: "س، ص سوف يجهزون ع أباهم بمواد الإعالة (وهي) أبي حبوب و ١/٣ سيل زيت في الشهر و ٣ من صوف في السنة (إذا) لم يقدموا	
--	---	---	--

	KAL. LA. GE. DÈ LÚ ŠE. BAÁ.BA ù SiG. BANU. MU. UN. NA. BA. KAL. LA. GE. NE NAM. LBILA. A. NI NU. MU. UN. AK. E	حبوباً وزيتاً وصوفاً مواد الإعالة سوف لن يحصلوا على التركة ^(٢٦) .
--	--	---

وهناك نص آخر من نصوص التبني يعكس واقع حال المجتمع البابلي جاء فيه أن امرأة كانت قد تبنت بنتاً لتعمل عاهرة حتى تعيل أمها بالتبني من هذا العمل نقرأ فيه^(٢٧):

	PN KAR. KID. AL. DÛ. NI. MA PN ₂ AMA. A. NI NINDA AN. NÉ. IB. KÚ. A	"سوف تعمل س عاهرة وتعطي الإيراد لـص أمها بالتبني"
--	--	--

ثالثاً: الواجبات الدينية :

كان الواجب الديني دافعاً قوياً ومهماً عند العراقيين القدماء حيث كان على الذكور من الأبناء بعد وفاة أبويهم تأدية الطقوس الدينية لهم إذ لا بد من أداء مراسيم معينة وتقديم قرابين على روح الميت أو ما تُسمى بطقوس الدفن كما كانت تلك المراسيم والطقوس جزءاً من وسائل تخليد ذكرى المتوفي بعد الموت^(٢٨).

حيث لم تكن أعمال برّ الوالدين مقتصرة على تلك الأعمال التي تقام في حياتنا فهناك فرق واضح بين ذلك الذي خلد اسم أبيه وأمه عالياً بعد وفاتهما وأدام ذكرهما بتأديته طقوس الدفن وبين الذي أهملت جثته مرمية على الأرض في غير اهتمام، حيث ان المعتقدات السائدة في المجتمع العراقي قديماً تؤكد على ان روح الميت لن تستقر في العالم السفلي ما لم يقوم اهل الميت بتقديم القرابين واقامة الطقوس الدينية للمتوفى، وان لم يكن للمتوفى قريب فإن روحه تبقى هائمة تحوم بين المقابر وتدخل اجسام الناس وتسبب لهم الامراض حسب الاعتقاد السائد آنذاك^(٢٩).

ويؤيد هذا الاعتقاد ايضاً ان بعض الاشخاص الذين لم يكن لديهم أولاد لأي سبب كان كانوا يلجؤون إلى تبني الأولاد لكي يقوموا بتأدية الطقوس الدينية لهم بعد وفاتهم ويقفوا على قبورهم مقابل ما يحصلون عليه من حقوق وامتيازات ولا سيما التركة^(٣٠).

وتشير بعض الوثائق المسمارية إلى أنّ التبني لم يكن مقتصراً على الأطفال بل كان من الممكن أن يُنَبَّى الكبار (من الذكور والإناث) فكان بعض المسنين يتبنون رجلاً بالغاً أو امرأة

بالغة ليقوموا بالعناية بهم وإقامة مراسم دفنهم بعد وفاتهم تعبيراً عن برهم لهم، ولهم ان يتركوا أملاكهم من بعدهم^(٣١).

الابن العاق في المجتمع البابلي:

عنيّ البابليون القدماء بتربية الأبناء، وحرصوا على ترسيخ القيم الأخلاقية الانسانية من أجل نشأة جيل قوي، فكانت التعاليم تحت الأبناء على عمل الخير وطاعة الوالدين وكان احترام الأبوين وطاعتها من اهم واجبات الأولاد تجاه أبويهم وفي الواقع لم يكن ينظر في المجتمع آنذاك إلى احترام الأولاد وتوقيرهم لأبويهم على انه مجرد واجب اخلاقي فحسب، بل هو واجب قانوني مفروض عليهم لا يقتصر اثر الاخلال به على الأسرة والبيت فحسب بل كان يمتد ليشمل الأفراد الآخرين في الجماعة ايضاً بوصفه عملاً مخالاً منطوياً على المساس بتقاليد المجتمع^(٣٢).

وعادةً ما كان يستخدم التأييب والتوبيخ في بداية الامر. كعقوبة للأولاد لإخضاعهم إلى السلوك القويم عند معارضتهم لبعض الامور أو ظهور بوادر الانحراف والعقوق لديهم للقيم والمبادئ السائدة، وعادةً ما كان يبدأ هذا التأييب للولد العاق بحديث من الأب عن احباطات ابنه وعدم تقديره للحرية التي منحها اياه في طفولته ومع استمرار الولد العاق في عناده وعقوقه كان يقوده احياناً إلى تحمل اساليب قسرية جديدة اخرى قد يلجأ اليها الأب كرفض رغبته أو اهماله^(٣٣).

نظرة القوانين البابلية إلى لابن العاق:

تطرقت القوانين البابلية إلى موضوع عقوق الوالدين في جانبين، الأول منهما الحرمان من التركة، قد يلجأ الأب إلى القضاة في حال كون ابنه عاقاً فإذا ما اراد شخص ان يتبرأ من ابنه ويحرمه بذلك من تركته فإن عليه ان يقيم دعوى قانونية أما القضاة، وعلى القضاة ان يدرسوا سلوك الابن فإن لم يكن الابن قد اقترف اثماً كبيراً يستوجب حرمانه من البنوة فلا يحق للاب أن يحرمه من ذلك كما جاء في نص المادة ١٦٨ من قانون حمورابي.

الترجمة:	
<p>Šum- ma a- wi- Lum a- na DUMU- šu na- sa- hi- im pa- nam iš- ta- ka- an a- na da- a- a- ni DUMU- ia- na- sa- ah iq- ta- bi da- a- a- nu- wa- ar- ka- sù i- par- ra- su- ma- šum- ma DUMU ar- nam kab- tam šai-</p>	<p>إذا قرر رجل حرمان ابنه وقال للقضاة "سأحرم ابني" يقرر القضاة ماضيه فإذا لم يقترف الابن اثماً كبيراً يحرم من الارث، لن يحرم الأب ابنه من الارث^(٣٤).</p>

na ap- Lu- tim na- sa- hi- im la ub- um- DUMU- šu i- na ab- Lu- tim- ú- uL i- na- sà- ah		
--	--	--

أما الجانب الثاني، فهو العقاب البدني الذي سيقع على الولد العاق في حالات منها ضرب الولد لأبيه أو نكران أبوته، وقد بياع الأولاد عقاباً لجريمة العقوق، كما انه من حق الأب ان يلجأ إلى سلطات الدولة طالباً منها معاقبة ولده العاق في حالة ضرب أو الاعتداء عليه كما ورد في المادة (١٩٥) من قانون حمورابي:

Šum- ma- DUMU a- ba- šu im- ta- ha- as ŠID. LAL- šu i- na- ak- ki- su	الترجمة: "إذا ضرب ابن أباه، يقطعون يدوه" ^(٣٥) .	
---	--	--

لهذا قد يضطر الأب إلى ترهيب الولد العاق بمعاقبته جسدياً بضربه أو تقيده عند اساءته وقيامه بتصرفات مخجلة غير لائقة به وبسمعة أبيه كما كان لهم الحق في طرده من البيت^(٣٦).
اما في حالة عقوق الابن الذي اقتترف اثماً كبيراً نحو أبيه يوجب حرمانه من البنوة فعلى قضاة المجتمع البابلي القديم أن يعفوا عنه للمرة الاولى وللاب الحق أن يحرمه من البنوه ان اقتترف الابن اثماً كبيراً للمرة الثانية، وذلك بحرمان الولد رسمياً من أرث أبويه كما جاء في نص المادة ١٦٩ من قانون حمورابي.

Šum- ma ar- nam kab- tam Ša i- na ab- Lu- tim- na- sa- hi- im- a- na a- bi- Šu it- ba- Lam a- na iŠ- ti- Šu- Šu pa- ni- Šu ub- ba- Lu Šum- ma ar- nam kab- tam- a- na- Ši- ni- Šu- it- ba- Lam a- bu- um DUMU-Šu- i- na ab- Lu- tim i- na- sà- ah	الترجمة: إذا اقتترف ضد أبيه اثماً كبيراً يحرم من الإرث، يعفو الأب عنه لأول مرة، إذ اقتترف اثماً كبيراً للمرة الثانية، يحرم الأب ابنه من الارث ^(٣٧) .	
---	--	--

هذا وقد ورد في السلسلة القانونية المعروفة بـ ان اتش^(٣٨) a-na ittšu، حين الطلب.

ان الولد الذي ينكر أبوة والديه كان بإمكان أبويه حلق رأسه وبيعه بوصفه عبداً مقابل المال كما جاء في نص المادتين:

	<p>Šum- ma ma- ru a- na a- bi- šú ul a- bi at- ta iq- ta- bi ú- gal- [La-] ab- šu ab- bu- ut- tum i- ša- ak- kán- šú [úa]- ma(l) kv. BABBAR i- na- din- šú</p>	<p>الترجمة: إذا قال ابن لأبيه: "أنت لست أبي" يحلقه ويضع علامة العبد عليه ويعطيه بالفضة"</p>
--	--	--

	<p>Šum- ma ma- ri a- na um- mi- šú- (ul) um- mi at- ta- iq- ta- bi mu- um- ut- ta- as- su ú- gal. <La> bu- ma- a- La. Am ú- sà- ah- ha- ru- šu ù i- na- É ú- še- su- šu</p>	<p>الترجمة: "إذا قال ابن لأمه "أنت لست أمي" يحلقون نصف رأسه ويطوفون به في المدينة ويخرجونه من البيت".</p>
--	---	--

وقد أظهرت لنا النصوص المسمارية حالات تطور فيها الخلاف بين الأب وابنه إلى حدّ الوصول إلى القضاء للنظر في خلافهم ومن هذه الحالات حالة المدعو (Idi- iddinam) الذي اتهم ابنه بالسرقة واتهم زوجة ابنه بالسر، إذ نقرأ الآتي:

إن (Idi- iddinam) تقدم أمام القضاة ليدعي أنّ ابنه قد اختلس كمية من الشعير كان قد اعطاه إياها لزراعة أحد المزارعين المستأجرين وانه اي (Idi- iddinam) ذهب لهذا السبب لمقابلة حاكم المدينة ليقدّم الشكوى ضد ابنه ويتهم زوجة ابنه وأمها بالسر كذلك وقد قابله الابن باتهام مماثل، وقد ظهر شهود مؤيدون للابن وحكم المحافظ لصالحه، وقد استأنف الأب القضية أمام محكمة أعلى يظهر فيها أمام مجموعة من القضاة، ومما يؤسف له انه لا يوجد هناك نص يبين لنا النتيجة للاستئناف.

كما جاء في النص ...

	<p>Obverse 1- a-na ra- bi- a- ni ^{uru} La- li- ya^{ki} ù ši- bu- ut a- lim</p>	<p>الترجمة: إلى محافظ ومسقي المدينة، هذا ما يقوله القضاة لقد</p>
--	---	---

2- qi- bi- ma	مثل Li- i-din- nan امامنا
3- um- ma di- ku ₅ . me š- ma	وهذا ما قاله لقد اعطيت إلى
4- ^m I- Li- i- din- nam maḥ- ri- ni	أبي ٣٠ كور شعير لزراعة
5- ki- a- am iš- ku- un um- ma- šu- ú- ma	حقل الشعير، ثم اعطوا
6- 30 úe- gur a- na ma- ri- ya	الحقل بعد ذلك إلى فلاح
7- A- na A. šÀL ^{im} e- re- ši- im	مستأجر، و قد عاملني
8- Ad- di- im- ma	المستأجر باستخفاف ثم ذهبت
9- Še- a- am i- ia- aq- qú	إلى المحافظ ومسقى المدينة
10- ù A. ŠÀ ^{li} a- na er- ši- -im	وعرضت هذه الامور امامهم
11- id- di- nu- ma	ثم اجابني ابن امام المحافظ
12- er- re- šum ú- qá- al- li- la- an- ni- ma	ومسقى المدينة ثم قلت له كما
13- a- na ma- ḥar ra- bi- a- nim	يلي "سأضع حداً ساحرتك،
14- ù ši- bu- ut a- lim	هكذا كانت شاهدتك امامنا
15- al- li- ik	والان وصلتكم لوحهما
16- a-ua- tim an- ni- tim maḥ- ri- šu- nu	ارسلوا "ur- su- bu- la
17- aš- ku- un- ma	وزوجته وحماته إلينا، حتى
18- ma- ri ma- ḥar ra- bi- a- nim- ù ši- bu- ut a- lim	يمكن ان نبت في قضيتهم
19- i- pu- La- an- ni- ma	استتاداً إلى المراسيم الملكية ^(٣٩) .
20- a- na- ku ki- a- am aq- bi- šum	
21- um- ma a- na- ku- ma	
22- aš- ša- at- ka ùe- mi- it- ka	
23- ka- aš- pa—ti- ka ú- ša- ak- La	
24- šu- ú ki- a- am i- pn- La- an- ni	
25- um- ma šu- ú- ma a- na-ku ka- aš- ša- ap- ta- ka	
26- ú- ša- ak- La	
27- ki- a- am maḥ- ri- ni iš- ku- un	

28- a- nu- um- ma tup- pa- ni it- ta- al- ka- ku- nu- nu- ši- im 29- ^m Ur- ^d šu- bu- La aš- as s ú 30- ú e- mi- sú šu ri-a- nim- ma 31- di- nam ki- ma si- im da- at 32- šar- ri- im I ni- iq- bi- bi- šu- ši- im		
--	--	--

النظرة الدينية إلى الابن العاق:

لقد عرف العراقيين القدماء أن عقوق الوالدين يعدّ أثماً لا يرضى عنه الإله، وإنه عمل محرم، والحقيقة أنه لم تظهر لنا نصوص مسمارية ذات طابع ديني تناولت موضوع الحلال والحرام عند العراقيين القدماء إنما استعاضوا عنها بالنصوص الأدبية التي تناولت في بعض جوانب منها مسألة ما هو مكروه وما هو مستحب من النظرة الدينية.

لقد اعتقد العراقيون القدماء ومن نظرة شركيه أن المعبودات قد خلقت الإنسان ليكون ممثلها على الأرض وخدمها وقرنت هذا بالطاعة أي طاعة الإنسان المعبود، وانطلاقاً من مبدأ التشبيه الذي شبه به العراقيون القدماء مجتمع المعبودات بمجتمعهم على الأرض، قرنوا طاعة الوالد بطاعة المعبود، ودونوا ملاحظاتهم وتفسيراتهم بشكل اعتبارات أدبية تناولها في حياتهم اليومية ليحفظوا بها انفسهم، منها ما ورد على شكل أمثال ومنها على شكل حكم، ومنها على شكل قصص، ومن أشهر النصوص الأدبية ذات الطابع الديني التي تناولت موضوع عقوق الوالدين الحكمة السومرية^(٤٠) الأتية:

Dumu si nu- sá ama- a- ni na- an- ù- tu- dingir- ra- ni na- dim- dim- e	الترجمة: "الابن غير المطيع يجب أن لا تلده أمه، والمعبودات يجب ان لا تخلقه".	
---	---	--

وهي إشارة مهمة إلى النظرة الدينية الصارمة للابن العاق.

الاستنتاجات:

- ١- سعى العراقيون القدماء إلى تربية أولادهم على الاحترام وطاعة الوالدين وإجلال من هو أكبر سنناً وهناك الكثير من الحكم والامثال السومرية التي تتحدث عن ذلك.
- ٢- هناك العديد من الواجبات والطاعات التي يقدمها الابن البار للوالدين ومنها:
 - أ. إعالة الوالدين والإفادة من عمل نشاط أو لادهم كل بحسب جنسه وعمره.
 - ب. يمكن للوالدين بيع أو لادهم إذا تطلب الأمر ذلك، وعلى الابن الطاعة.
 - ج. نصت القوانين البابلية على حق رهن الأولاد في حالة عجز الأب أو اخفاقه في ايفاء دين عليه حيث يحق للدائن الافادة من عمل الولد المرهون خادماً أو أجيراً حيث يستوفي قيمة دين أبيه أو أمه.
- د. ومن حقوق الطاعة الاخرى للأبن البار تقديم الواجبات الدينية ولاسيما بعد وفاة أبوية كتأدية الطقوس وتأدية القرابين الخاصة بالدفن وكانت تلك الطقوس من وسائل تخليد ذكرى المتوفى بعد الموت.
- ٣- اما ما يتعلق بالابن العاق فقد يضطر الأب إلى تهيب الولد العاق بتأنيبه أو معاقبته جسدياً كضربه أو تقييده عن أساءته وقيامه بتصرفات مخجلة غير لائقة به وبسمعة أبيه كما كان له الحق في طرده من البيت أو بيعه.
- ٤- في حالة ارتكابه اثماً كان يحق للوالدين اللجوء إلى القضاء، وهذا ما نصت عليها القوانين البابلية القديمة كما في المادة (١٦٨) من قانون حمورابي.
- ٥- وإذا ارتكب اثماً كبيراً تجاه الوالدين يحرم من الإرث كما جاء في المادة (١٦٩) من قانون حمورابي.
- ٦- وفي حالة ضرب الابن اباه قد يلجأ الأبوين للقضاء، وبذلك تقطع يده كما المادة (١٩٥) من قانون حمورابي.
- ٧- أما إذا قال الابن لأبيه أنت لست أبي أو أنت لست أمي يخلقون رأسه ويضعون عليه علامة العبودية وبيع بالفضة ويطرد خارج البيت.
- ٨- وقد يلجأ الوالدان إلى القضاء في القضايا الخاصة بممتلكاتهم أو التصير بحقوقهم، ينظر في تلك القضايا طبقاً للمراسيم الملكية.
- ٩- يعدّ التصير بحق الوالدين من الآثام والذنوب الكبيرة التي كان يرتكبها الأولاد بحق ابويهم، ويأبى ذلك الكثير من الحكم والامثال.

الهوامش:

- (1) ŠDP. 233. CADM .L, p.,199:a
- (٢) ابن منظور، لسان العرب، ج٢، لبنان، ١٩٩٩ ص ٣٧، كذلك ينظر: كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي، دار وكتب الهلال بدون تاريخ: ٦٣/١، كذلك ينظر: مقاييس اللغة: ٤/٣.
- (٣) القرآن الكريم، سورة مريم، الآية: ٣٢.
- (٤) ابن منظور، مصدر سابق، ص ٤٩؛ كذلك ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر اسماعيل الجوهري، بيروت، ط٤، سنة ١٩٨٧م، ٥٨٨/٢.
- (٥) حمود، حسين ظاهر، مكانة الأولاد في المجتمع العراقي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، الموصل، ١٩٩١ ص ١١٠.
- (٦) op. cit, p2q.
- (٧) جاكيسون، ثوركيلد واخرون، ما قبل الفلسفة، ترجمة جبرا ابراهيم جبرا، بغداد ١٩٦٠، ص ٢٢٩.
- (٨) احيقار: هو احد حكماء بلاد اشور وحامل ختم الملك سنحاريب (٧٤٠-٧٨١ق.م).
- (٩) بهنام: غربغوريوس بولس، احيقار الحكيم، بغداد، ١٩٧٦، ص ١٤٥.
- (10) Alster. Bendt: PROVERBS OF ANCLENT SUMER the world's Earliest proverb collections vol, I, 1975, p2q.
- (11) Vonsoden, w, Der gro Be, Hymnus an Nabu zeitschiftcur Assyriologie, Band. 61, 1971 (ZA), 61, 185
- (12) Finke lastein, 1.1: Ammisaduqa's Edict and the Babylonian "Law codes". Jcs, vol. 15. No.3. 1961 p.97
- (١٣) فالمدين ليس فقط يرهن ارضه أو بيته في ذلك الوقت بل كان كذلك يرهن زوجته وأبناؤه وبناته أو حتى ابويه أو اخوته مقابل الدين الذي عجز عن تسديده إذ انه لا يخسر ممتلكاته فحسب بل كذلك افراد أسرته المرهونتين فيباعون ويصبحون عبيداً ينظر: ساكرز، هادي، قوة اشور، لندن ١٩٨٤، ترجمة عامر سليمان، بغداد ١٩٩٩ ص ٧٩.
- (14) Harris, Rivkah: The Archive a/ the sin- Temple in khafayah (tutub) Jcs. Vol. q. no2 1955 p. 44
- (١٥) سليمان عامر: نماذج من الكتابات المسمارية، نصوص قانونية، ح١، بغداد ٢٠٠٢، ص ١٨٧.
- (16) Harris, op. cit, Jcs, 1955, vol. 1, p.44
- (١٧) حمود، حسين الظاهر، المصدر السابق، ص ١٦٨.
- (١٨) المصدر نفسه، ص ١٧٢.
- (١٩) حمود، حسين ظاهر، مكانة الأولاد، المصدر السابق، ص ١٦٢.
- (٢٠) باقر، واخرون، تاريخ العراق القديم، بغداد، ١٩٨٠، ج٢، ص ٨١.

(21) Johans, C.H.A: Babylonin and Assyian Laws contrets and letter, New york, 1904. P.148.

(22) CAD, vol. 10, port 1, p. 30q.

(٢٣) للمزيد ينظر

figulla, H, Hand Martin, W.j , Lettrs and Document of the old Babylonian period, (UET), London, 1953. P.6.

(٢٤) البكري، محمد عبد الغني، الإعالة في العصر البابلي القديم، آداب الرافدين، عدد ٤٥، موصل، ٢٠٠٩، ص ٥٨٢.

(٢٥) البكري، محمد عبد الغني، المصدر السابق، ص ٥٨٢.

(٢٦) البكري، المصدر سابق، ص ٥٨٠.

(٢٧) البكري، المصدر سابق، ص ٥٨١.

(28) Boyliss, Miranda: The cult of Dead king in Assyria and Babylonia Iraq. Vol, 35, 19733, p 117.

(٢٩) حنون، نائل، عقائد ما بعد الموت، بغداد، ١٩٨٦، ص ١٠٩.

(٣٠) حمود، حسين ظاهر، مصدر سابق ص ٣٢.

(٣١) سليمان، عامر، القانون في العراق القديم، بغداد، ١٩٨٧، ص ٢٦٣.

(٣٢) حمود، حسين ظاهر، مصدر سابق، ص ١١٥.

(٣٣) ولتأنيب الأولاد وتقويم سلوكهم هناك نص سومري يظهر فيه الأب وهو يربي ويؤنب ابنه بسبب عصيانه نقرأ فيه: "لم تلتزم بأيّ من النصائح التي ذكرتها لك تلك الإرشادات التي تحدثت عنها معك لم تكن تافهة ولم تثبت لي خطايا ولكن اليوم استطيع أن أتحدث معك بطريقة مختلفة من سيضع حداً للمدح الذي اسديته لك لقد اكرت من اسرافك. لأنني لم اضربك عندما كنت طفلاً كيف لي الآن ان احملك مسؤولية الكارثة وماذا يمكن ان افعله الان معك" ينظر.

Alster, B,: on the Sumerian Composition The father and his Disobedient son - ١

RA, vol L 29. No1, 1975, p.82

(٣٤) سليمان، عامر، نماذج، مصدر سابق، ص ١٦٢.

(٣٥) سليمان، عامر، نماذج، مصدر سابق، ص ١٧.

(٣٦) الانصاري، داليا فوزي، الاسرة العراقية القديمة في ضوء النصوص المسمارية، أطروحة دكتوراه، بغداد ٢٠٠٣، ص ١٠٦، هذا وقد اكد القدماء معاقبة الأولاد العاصين، حيث يؤكد احيقار الاشوري على ضرورة تأديب الابناء وضربهم عند عصيانهم: "يا بني لا تحرم ابنك من الضرب؛ لان الضرب للولد كالسماد للنبات وكاللجام للبهائم وكالقيد في رجل الحجار

يا بني اخضع ابنك مادام صغيراً قبل ان يفوقك قوة ويتمرد عليك فتخجل من مساوئه؛ وكذلك الابن الذي يعلم ويهذب ثم يوضع القيد في رجله". بهنام، غريفرس بولس: احيقار الحكيم، مصدر سابق ص ١٣٧ - ١٣٨،

وهناك نص آخر يؤكد على ان تربية الابناء تتطلب العصا عند معصيتهم حيث يذكر النص "لا تمنع العصا عن ابنك إذا لم يمكنك ابعاده عن الشر ان خربتك لها بني لن تموت واذا تركتك تتبع قلبك فلن تحيا" ينظر بهنام، المصدر السابق، ص ١٣٨ - ١٣٩

ونجد في نص من العهد القديم عن تأديب الأولاد (الامثال ١٠ : ٢٤) من وفي عصاه ببعض ابنه والذي يحث إلى تأديبه والامثال ٥: ٢٢، السعة من متأصل من قلب الصبر إلى عصا التأنيب تدقيه.

(٣٧) سليمان، عامر، نماذج، مصدر سابق، ص ١٦٢ كذلك ينظر مصدر سابق، سليمان، عامر، القانون في العراق القديم، ص ٢٥٩ كذلك رشيد فوزي، الشرائع العراقية القديمة، بغداد، ١٩٨٧، ص ١٤٨.

(٣٨) ana ittšu التي تعني "حين الطلب" وهي اول عبارة وردت فيها، وقد ضمت القيم الاخير منها مجموعة من سبع مواد قانونية سماها الباحثون المحدثون قوانين العائلة السومرية تنظم علاقة افراد العائلة ببعضهم مع البعض الاخر، وكذلك علاقتهم بعبدهم للمزيد ينظر

Driver and Miles, BL- II. Pp 303- 313

كذلك ينظر سليمان، عامر، نماذج مصدر سابق، ص ٢١١.

(39) D. WALERS, STANLEY, The so RCERESS AND HER APPRENTICE Journal OF CUNEIFORM. Studies: VOL .. 23 (1970) P28

(40) Al ster, Bendt, PROVERBS OF AN CIENT SUMER, OP. CIT P32